

444666 - هل يجوز الاتفاق على سداد الدين بسلعة؟

السؤال

علي دين خمسة آلاف ريال، وأنا حاليا غير قادر على السداد وصاحب الدين يطالب بدينه، وبعد تداولات معه علمت أنه لا يمانع بأخذ جوال أيفون مقابل دينه سعر الجوال كاش في السوق تقريبا خمسة آلاف ريال وربما تنقص أو تزيد قليلا السؤال: أنا لا أملك الخمسة آلاف ريال، فهل يجوز لي شراء الجوال بالتقسيط بسعر يزيد عن ستة الاف ريال واعطاء الجوال لصاحب الدين سدادا لدينه ام في الأمر شبهة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا حرج في شرائك جوالاً بالتقسيط، ثم دفعه لصاحب الدين عوضاً عن دينه إذا رضي بذلك؛ لجواز بيع الدين بسلعة حاضرة، ولا يجوز أن يكون بسلعة مؤجلة؛ لأنه من بيع الدين بالدين وهو ممنوع.

وفي المدونة (2/ 357): "قلت: رأيت إن اصطُح على دينٍ، فباعه منها بعَرَضٍ، إلى أجل من الآجال؛ أيجوز ذلك في قول مالك؟ قال: لا يجوز ذلك؛ لأن هذا دين بدين فلا يجوز" انتهى.

وجاء في "كشاف القناع" (8/283):

"الصلح على إقرار: (أن يصالح عن الحق المقرّ به بغير جنسه، فهو معاوضة، أي: بيع)، كما لو اعترف له بعين في يده، أو دينٍ في ذمته؛ ثم عوّضه عنه ما يجوز تعويضه.

وهو ينقسم ثلاثة أقسام، نُبّه عليها بقوله: (فإن كان بأثمانٍ عن أثمان: فصَرَف، له حكمه)؛ لأنه بيع أحد النقدين بالآخر، فيُشترط له القبض في المجلس.

(و) إن كان (بعرض عن نقدٍ، أو) كان (عن العرض بنقد، أو) كان عن العرض بـ (عرض، فبيع) يُشترط فيه العلم؛ لأنه مبادلة مال بمال.

(و) الصلح (عن دَيْنٍ: يصح بغير جنسه؛ بأكثر من الدَّيْن، وأقل) منه؛ لأنه بيع؛ (بشرط القبض) قبل التفريق؛ لئلا يصير بيع دَيْنٍ بدَيْنٍ "انتهى".

ثانياً:

يشترط أن يكون شراؤك الجوال بالتنقيط خالياً من محرم، كشرط غرامة على التأخير؛ لأنه شرط ربوي لا يجوز إقراره ولو كنت عازماً على عدم التأخير.

والله أعلم.